مسَائل علوم القرآن الكريم
المختلف فيها بين التوقيف والاجتهاد
جمعاً ودراسة

Issues of Qur'anic Sciences
Disputed between Tawqif and Ijtihad: Collection and Study

إعداد

أ.د/ وائل محمد علي جابر

أستاذ التفسير وعلوم القرآن ، قسم الكتاب والسنة ،
كلية الدعوة وأصول الدين
جامعة أم القرى بمكة

مسَائل علوم القرآن الكريم
المختلف فيها بين التوقيف والاجتهاد جمعًا ودراسة

وائل محمد علي جابر

قسم الكتاب والسنة ، التفسير وعلوم القرآن ، كلية الدعوة وأصول الدين ، جامعة أم القرى بمكة ، المملكة العربية السعودية.

البريد الإلكتروني : Wmjabir@uqu.edu.sa

الملخص:

إنَّ دراسة مسائل علوم القرآن الكريم وخصوصًا المتعلِّق منها بالمسائل التوقيفيّة من عدمها: يحتاج إلى تدبِّر في كثير من الأدلة والاستدلالات العقلية الواردة في مسائلها، أضف إلى ذلك: دراسة تاريخ المسألة وبداية نشأتها وكيفية تطورها وما يحيط بذلك من معاني ومسائل؛ من أجل الوصول إلى أفضل النتائج العلمية في هذه المسائل. وأن دراسة هذه المسائل لابد وأن تخضع للتصوّر من حيث أصل المسألة، ومن ثم البناء على هذا المفهوم ودراسة الأدلة وتقسيمها، والاستدلالات العقلية، وتختم بذكر النتيجة. وأوصي في نهاية البحث بالتوسُّع في الكتابة وإعطاء مزيد من التمعن لمسائل علوم القرآن الكريم من حيث التوقيف والاجتهاد، على أن تُدرس جميع مسائل علوم القرآن بعد إحصائها في فصول مستقلة داخل رسالة علمية أو بحث تكميلي على النحو الآتي: مسائل علوم القرآن المتَّفق على توقيفها، مسائل علوم القرآن المتَّفق على اجتهاديتها، مسائل علوم القرآن المشتركة بين التوقيف والاجتهاد، مسائل علوم القرآن المختلف فيها بين التوقيف والاجتهاد. والله الحقّ أعلم.

الكلمات المفتاحية : التوقِّف، النقل ، الوحي ، نزول القرآن، ترتيب القرآن .

Issues of Qur'anic Sciences Disputed between Tawqif and Ijtihad: Collection and Study

Wael Muhammad Ali Jaber

Department of the Book and Sunnah, Interpretation and Qur'anic Sciences, College of Da'wah and Fundamentals of Religion, Umm Al-Qura University, Mecca, Kingdom of Saudi Arabia.

Email: Wmjabir@uqu.edu.sa

Abstract:

Studying issues of Qur'anic sciences, especially those related to whether or not they are based on Tawqif, requires careful consideration Many of the rational arguments and evidences contained in these issues are included, in addition to studying the history of the issue, its origins, its development, and the meanings and issues surrounding it, in order to arrive at the best scientific conclusions on these issues. The study of these issues must be subject to conceptualization from the origin of the issue, then build on this concept, study the evidence and its classification, and rational arguments, concluding with a statement of the result. At the end of the research, I recommend expanding the writing and giving more thought to the issues of the sciences of the Holy Qur'an in terms of stopping and ijtihad, so that all the issues of the sciences of the Qur'an are studied after enumerating them in independent chapters within a scientific thesis or supplementary research as follows: the issues of the sciences of the Qur'an that are agreed upon stopping, the issues of the sciences of the Qur'an that are agreed upon ijtihad, the issues of Quranic sciences shared by both tawqif and ijtihad, and issues of Quranic sciences disputed between tawqif and ijtihad. And God knows best.

Keywords: tawqif, transmission, revelation, revelation of the Quran, Quranic arrangement.

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدِّمة

الحمد لله ربِّ العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أمَّا بعد: "فإنَّ عِلم القرآن العظيم: هو أرفعُ العلوم قدْرًا، وأجلّها خطرًا، وأعظمها أجرًا، وأشرفها ذِكْرًا"(١)؛ إذْ إنَّ شرف العِلم بشرف المعلوم(٢). ولذلك كانت عناية العلماء به عنايةً عظيمة، حيث كرَّسوا جهودهم في توضيح معانيه، وتجلية حِكَمه وأسراره؛ فأفنوا أعمارهم في خدمة هذا العلم، وعكفوا على تَعلُّمه وتعليمه، وتصنيف الدواوين العظيمة التي سارت بها الرّكبان، وانتشرت في مختلف أصقاع المعمورة، وانتفع بها الأجيال من بعدهم، فكانوا خير سلف لخير خلف.

وإنَّ من تلك المباحث التي أولاها العلماء اهتمامهم قديمًا وحديثًا _ مسألة تتعلقُ بالأخذ بالدليل والاستدلال به في مسائل العلم والترجيح _ وهي القول بالتوقيف والاجتهاد في المسائل التي ورد فيها دليل من الكتاب أو السُّنَّة وعدمه، وتقديم القول المؤيَّد بهما على غيرهما. ولذلك قال شيخ الإسلام ابن تيميَّة (رحمه الله ٧٢٨هـ) مبيِّنًا أهميَّة اتِّباع النُّصوص الشَّرعيَّة:

---

(١) التسهيل لعلوم التنزيل، لابن جزيّ، (٢/١)، ط/دار الكتاب العربي (بيروت)، الطبعة الرابعة: ١٤٠٣هـ.

(٢) المحرَّر الوجيز، لابن عطيَّة، (٣٤/١)، ط/ دار الكتب العلمية (بيروت)، الطبعة الأولى: ١٤٢٢هـ.

"فمن بنى الكلام في العلم –الأصول والفروع– على الكتاب والسُّنَّة والآثار المأثورة عن السابقين؛ فقد أَصاب طريق النُّبوَّة" (١).

ولم يكن ذلك الاهتمام محصورًا في المسائل التوقيفيَّة التي لها تعلُّق بعلوم القرآن، بل ذكروا القول بالتوقيف في مسائل مهمَّة في الدِّين كأسماءِ الله وصفاته، والعبادات.

ولما كان مجال تخصُّصي في التفسير وعلوم القرآن، أحبَبْتُ الكتابة في مسائل علوم القرآن المختلف فيها بين التوقيف والاجتهاد بعد الكتابة في المسائل التوقيفية في مرحلة سابقة؛ الأمر الذي جعلني أعزم على الكتابة فيه.

أهمية البحث:

١. جِدة الموضوع؛ حيث إنَّني لم أقف –حسب علمي– على مَن أفرد هذا الموضوع بالكتابة المتعلقة بمسائل علوم القرآن.
٢. حصر المسائل المختلف فيها بين التوقيف والاجتهاد في علوم القرآن الكريم.
٣. الأثر المترتِّب على هذه الدراسة: وهو معرفة المسائل التوقيفية في علوم القرآن –بعد دراستها– فلا يُتجاوز فيها الحدّ؛ لأنَّها تُعدُّ مُخَالفة لنصوص الوحي، ومعرفة المسائل التي يحقُّ للعالم الاجتهاد فيها.
٤. أن في الكتابة في هذا الموضوع إثراء علميًا، وتحقيقًا لمسائل، يرجع أثرها على الساحة العلميَّة بنوع من الإبداع والجِدَة والفائدة.

(١) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٣٦٣/١٠)، ط/مجمع الملك فهد (المدينة)، (١٤١٥هـ).

تساؤلات البحث:

- هل تحتوي مواضيع علوم القرآن الكريم على مسائل اختلف فيها بين التوقيف والاجتهاد؟
- هل اعتنى العلماء رحمهم الله بالأمور النقلية والاجتهادية وبيانها؟
- هل هناك أثرٌ مترتِّب على دراسة المسائل المتوقِّف معرفتها على النقل والاجتهاد؟

أسباب اختيار البحث:

١. حرص العلماء رحمهم الله قديمًا وحديثًا على بيان المسائل التوقيفيَّة والاجتهادية، وتدوينها في كتبهم تطبيقًا.
٢. المساهمة الفعليـة في الرفع من شأن النصوص الشرعية، والعلوم المتوقف معرفتها عليها، مع الاعتراف بفضل الاجتهاد بأدواته.
٣. السعي الجاد لوضع لبنة من لبنات دراسة مسائل علوم القرآن النقلية، والاجتهادية، والمشركة بينهما، والمختلف فيهما.
٤. المساهمة في إثراء المكتبة القرآنية للباحثين المتخصِّصين، والمهتمِّين بهذا الشأن.
٥. تنمية الملكة العلميَّة لدى الباحث، وذلك من خلال سبر الأقوال ومناقشتها، والرجوع للكثير من المصادر في الفنون المختلفة المتعلقة بالمسائل المراد دراستها، كالعقيدة، والتفسير، والحديث، والفقه، وعلوم القرآن، واللغة، والأصول، فيجتمع حينها حصول الفائدة والإفادة.

أهداف البحث:

١. تحرير مفهوم "مسائل علوم القرآن المختلف فيها بين التوقيف والاجتهاد".
٢. حصر ودراسة مسائل علوم القرآن المختلف فيها بين التوقيف والاجتهاد.

٣. ذِكْرُ الأدلة والدلائل وأقوال السَّلف من أئمة التفسير وغيرهم في المسألة إن وُجِد.
٤. جمع المتفرِّق من هذه المسائل – عن طريق الاستقراء – والذي يُعتبر من مقاصد التأليف.
٥. بيان الأثار المترتبة على القول بالمسألة النقلية والاجتهادية في علوم القرآن ضمنيًا.

حدود البحث:

- مسائل علوم القرآن المختلف فيها بين التوقيف والاجتهاد من خلال استقراء أمهات كتب علوم القرآن.
- مصطلح (التوقيف، والاجتهاد) في مسائل علوم القرآن.
- وقد بلغت المسائل المجموعة والتي اختلف فيها العلماء بين التوقيف والاجتهاد في علوم القرآن الكريم ستّ مسائل.

منهج البحث:

المنهج الذي استخدمته في البحث هو المنهج التأصيلي والمنهج التحليلي.

فالمنهج التأصيلي قائم على كون المادة العلمية من تخصُّص الباحث، التي تُمكنه من استخدام مهارات البحث فيه كفهم النصوص، والاستدلال بالقرآن والسنَّة، والتقسيم والتقعيد، والجمع بين النصوص، والترجيحات، واستنباط القواعد الكلية.

والمنهج التحليلي قائم على تفسير النصوص وتحليلها، والنقد للأقوال، والاستنباط من النصوص ومدلولاتها.

الدراسات السابقة:

لم أجد بعد البحث رسالة علميَّة خاصة بدراسة مسائل علوم القرآن المختلف فيها بين التوقيف والاجتهاد، لا مِن جهة دراسة المسائل التوقيفيَّة

والاجتهاديَّة عمومًا، ولا من جهة الاقتصار على كتاب من كتب علوم القرآن أو مجموعة كتب تُدرس من خلالها هذه المسائل.

إلاَّ أنَّ هناك دراسات علمية لها شبه بهذا الموضوع من جوانب أخرى، أو متعلقة بدراسة مسألة من مسائل علوم القرآن من حيث التوقيف والاجتهاد، مثل:

١- علوم القرآن عند الصحابة والتابعين "جمعاً ودراسة"، للباحث: د. بريك القرني، رسالة الدكتوراه، جامعة الإمام، ١٤٣٢هـ. واشتملت الرسالة على جهدٍ مباركٍ تمثَّل في ذِكْرِ نشأة مصطلح علوم القرآن وتطوره، وجمع آثار الصحابة والتابعين – دون أتباعهم إلا ما ندر – في علوم القرآن، وتقسيم علوم القرآن على خمسة أبواب، وإبراز سمات علوم القرآن في العهدين، وآثار تأصيل علوم القرآن فيهما.

٢- علوم القرآن في الأحاديث النبوية، للباحث د. عمر الدهيشي، رسالة الدكتوراه، جامعة الإمام، ١٤٣٢هـ. وتميزت بجمع الأحاديث النبوية في علوم القرآن، وتقسيم العلوم إلى ستة أقسام، وقد كان يُعرِّج على بعض المسائل بكونها لا تثبت إلا بالنقل الصحيح؛ كالوحي وأسباب النزول.

٣- رسم المصحف وضبطه بين التوقيف والاصطلاحات الحديثة، د. شعبان محمد إسماعيل، ط/دار السلام، ٢٠٠١م. وقد أشار فيه مؤلِفه –وفقه الله– إلى الاختلاف في مسألة رسم المصحف، وهل هو توقيفي أو اجتهادي؟

٤- مبحث "ترتيب سور القرآن بين التوقيف والتوفيق" ضمن بحث "التفاسير حسب ترتيب النزول في الميزان"، د. مصطفى مسلم –وفقه الله–، المرجع: ملتقى أهل التفسير. وهو مقدمة لبحثه.

٥- مصدر علم العدد، ومناقشة الأقوال، د. بشير الحميري –وفقه الله–، المرجع: ملتقى أهل التفسير، وذكر أنه سيخرجه قريبا في مبحث من

تحقيقه لكتابٍ سيطبع في مجمع الملك فهد، وهو "حُسْن المدَد". وقد حكى فيه الخلاف في مسألة عدِّ الآي، وهل هو توقيفي أو اجتهادي؟ مع ذكره للأدلة ومناقشتها.

فيظهر من الأبحاث السابقة أنَّها تكلمت في مسألة من مسائل علوم القرآن من حيث التوقف والنقل، أو أنها تكلمت عن علوم القرآن من جهة الأدلة وآثار السلف، ولم يكن الغرض الحديث عن مسائل علوم القرآن المختلف فيها بين التوقيف والاجتهاد على النقل أصالة. كما أنَّ هذا البحث من الجهة المنهجية يعتمدُ على الاستقراء والاستنباط المتعلِّق بالمسائل النقلية والاجتهادية في علوم القرآن، مع بيان المقصود من هذا المفهوم.

خطة البحث:

قسَّمْتُ هذا البحث إلى مقدِّمة، وثلاثة مباحث، وخاتمة، وفهارس.

المقدِّمة: أهمية البحث، تساؤلات البحث، أسباب اختيار البحث، أهداف البحث، حدود البحث، منهج البحث، منهج الباحث.

تمهيد: وفيه التعريف بمصطلحات البحث.

المبحث الأول: المسائل المتوقِّفة على النقل في الوحي ونزول القرآن.

المبحث الثاني: المسائل المتوقِّفة على النقل في ترتيب القرآن وآياته وسوره.

المبحث الثالث: المسائل المتوقِّفة على النقل في القراءات القرآنية.

وقد بلغت المسائل (٦) مسائل، ما بين مسائل متوسعة وأخرى قصيرة.

الخاتمة. وتتضمن أهم النتائج، والتوصيات، وفهرس المصادر والمراجع.

منهج الباحث:

والكلام على منهجي الذي أسير عليه في هذا البحث ينقسم إلى قسمين:

القسم الأول: منهج الدراسة.

ستكون دراستي لمسائل علوم القرآن المختلف فيها بين التوقيف والاجتهاد من خلال جانبين:

الجانب الأول: (الدراسة النظرية) وسبق بيان كيفية الدراسة فيها من خلال خطة البحث.

الجانب الثاني: (الدراسة التطبيقية) وستكون بدراسة كل مسألة على حِدَة، من خلال النقاط التالية:

أولاً: (عنوان المسألة) أُصدِّر كل مسألة بكتابة عنوان لها، والغالب في ذلك الاعتماد على عناوين كتاب "الإتقان في علوم القرآن".

ثانيًا: (تصوير المسألة) وفيه: شرح مبسَّط للمعنى المراد من المسألة _للمسائل التي تحتاج إلى إيضاح_.

ثالثًا: (حكم المسألة)، والدراسة فيه تشتمل على ثلاثة أمور:

الأمر الأول: بيان حكم المسألة من حيث القول بالتوقيف والاجتهاد فيها.

الأمر الثاني: ذِكرُ مَن قال مِن العلماء بالتوقيف في المسألة إن وُجد.

الأمر الثالث: بيان الأدلة والدلائل في المسألة إن وُجد.

الأمر الرابع: الترجيح في المسألة.

القسم الثاني: المنهج العام.

سوف أخدم نصَّ البحث كاملاً ما أمكن، وذلك كما يلي:

أ. كتابة الآياتِ القرآنيَّة بالرَّسم العثمانِيِّ، ووضعها بين قوسين مُزهرين هكذا: ﴿﴾ مبيِّنًا مواضعَها في القرآن الكريم بذكرِ اسْمِ السُّورةِ ورقمها في صلب البحث.

ب. تخريج الأحاديث والآثار بعزوِها إلى أمَّهات كتب الحديث، فإن كانت في الصحيحين أو أحدهما فإنني أكتفي بذلك، وإن كانت في غيرهما فإنني أحرص على بيانِ الحكم عليها تصحيحاً وتضعيفاً، من خلال عباراتِ علماءِ الحديث.

ج. شرح الألفاظ الغريبَة والعبارات الغامِضَة، وذلك بالرُّجوعِ إلى المصادرِ الْمعوَّلِ عليها مِنَ المعاجِمِ وَكُتُبِ الغَرِيب.

د. توثيق نقول العلماءِ والمسائل العلميَّة في شَتَّى الفنون.

هـ. التعليق على المواضع التي تحتاج إلى تعليق.

و. الالتزام بعلاماتِ الترقيم المتَّبعة في الأبحاثِ العلميَّة، وضبط ما يحتاج إلى ضبط.

وأسأل الله جل جلاله أن يجعلَ عملي خالصاً لوجهه الكريم، موجباً لرضوانه، وآخر دعوانا أن الحمد لله ربِّ العالمين، وصلَّى الله على نبيِّنا محمد وعلى آله وصحْبِه أجمعين.

المبحث الأول: مفهوم التوقيف والاجتهاد في مسائل علوم القرآن الكريم، وفيه ستة مطالب:

المطلب الأول: تعريف التوقيف لغة واصطلاحًا.

تعريف التوقيف في اللغة: التوقيف مصدر من وقَّفَ يُوقِّف توقيفًا[١]، وهو يأتي بمعنى الوقوف، أو الامتناع والإمساك عن الشيء. يُقال: "وقَّفَ الدَّابَّة: جعلها تَقِف"[٢].

تعريف التوقيف في الاصطلاح: اصطلح العلماء –بمختلف الفنون التي يكتبون فيها– على إطلاق التوقيف ويعنون به: الأمر المقيَّد بالنَّصِّ الشَّرعيِّ كتابًا وسُنَّة. أو ما أتى به الشرع، وليس لأحد الزيادة عليه ولا الإنقاص منه، ولا مجال للرأي فيه[٣].

وهذا صنيعهم عند الكلام عن بعض المسائل المتعلِّقة بالمعتقد كأسماء الله تعالى، فيقولون إنَّها توقيفيَّة، أي لا تَثْبُت إلاَّ بدليل قطعيّ الدلالة على المراد.

وكذلك الأمر عند حديثهم عن حُكْمٍ شرعيٍّ، فإنَّ جملة كلماتهم تَحوم حول مثل عبارة الحافظ ابن حجر العسقلاني (رحمه الله٨٥٢هـ): "والذي يَظْهَرُ أنَّه لا يُجزم بذلك إلاَّ عن تَوقيف"[٤].

---

(١) معجم اللغة العربية المعاصرة، لأحمد مختار وآخرون (٢٤٨٤/٣) مادة: (وقف)، ط/ عالم الكتب، الطبعة الأولى: ١٤٢٩هـ – ٢٠٠٨م.

(٢) لسان العرب، لابن منظور (٣٧٨/٩) مادة: (وقف)، ط/ دار صادر (بيروت)، الطبعة الثالثة: ١٤١٤هـ.

(٣) معجم لغة الفقهاء، محمد رواس قلعجي وحامد صادق قنيبي (١٥١)، ط/ دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الثانية: ١٤٠٨هـ.

(٤) فتح الباري، لابن حجر (٤٥٨/٩)، ط/ دار المعرفة (بيروت)، ١٣٧٩هـ.

ومن خلال ما سبق، يتَّضِح أنَّ التوقيف هو المسألة المقيَّدة بالنَّصِّ الشَّرعيِّ. وجاء في المعجم الوسيط: "نصُّ الشَّارِع المتعلِّق بِبَعْض الْأُمُور"(١).

المطلب الثاني: تعريف الاجتهاد لغة واصطلاحًا.

تعريف الاجتهاد في اللغة: الاجتهاد مصدر من اجتهد، وهو مفردٌ يأتي بمعنى: بذلُ الجهد والوُسْع في أَمْرٍ شاقٍ، والجدِّ فيه(٢).

تعريف الاجتهاد في الاصطلاح: وأمَّا الاجتهاد في الاصطلاح فهو ذات التعريف اللغوي من حيث المضمون، إلا أنَّه يتعلّق بأمرٍ زائدٍ مرتبط به، وهو جهة الاستدلال؛ ولذلك قال الجُرْجَاني (٨١٦هـ) في تعريف الاجتهاد: "بذل المجهود في طلب المقصود من جهة الاستدلال"(٣).

(١) المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية (١٠٥١/٢) مادة: (وقف)، ط/ دار الدعوة.

(٢) لسان العرب (٢٤١/٢) مادة: (جهد)، وانظر: الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة (ص٨٢)، ط/ دار الفكر المعاصر (بيروت)، الطبعة الأولى: ١٤١١هـ.

(٣) التعريفات، للجرجاني (ص٢٤) برقم: ٢٤، باب الألف، ط/ دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٠٣هـ.

المطلب الثالث: تعريف المسائل لغة واصطلاحًا.

تعرف المسألة في اللغة: ذكر أهل اللغة أنَّ المسألة مصدرٌ ميميٌّ من سأل يسأل، واستُعير المصدر للمفعول، والجمع: مسائل[١]، والسُّؤْلُ: ما يَسْأَله الإنْسان[٢]، وهي: القضية التي يُسأل عنها[٣].

تعريف المسألة في الاصطلاح: المسائل في الاصطلاح لها تعلُّقٌ بالمعنى اللغوي من حيث كونها مسألة أو قضيَّة يُسأل عنها من أجل الحصول على المعرفة والتعلُّم، ولذلك قال الجرجاني في تعريفها: "هي المطالب التي يُبرهن عليها في العِلْم، ويكون الغَرَضُ من ذلك العِلْم: مَعْرِفَتُها"[٤].

(١) انظر: تهذيب اللغة، للأزهري (٤٧/١٣) باب السين واللام، ط/ دار إحياء التراث العربي بيروت، الطبعة الأولى: ٢٠٠١م، ومعجم مقاييس اللغة، لابن فارس (١٢٤/٣) مادة: (سأل)، ط/ دار الفكر ١٣٩٩، بتحقيق: عبدالسلام هارون، وتاج العروس، للزبيدي (١٦٠/٢٩) مادة: (سأل)، ط/ دار الهداية، تحقيق: مجموعة من المحققين.

(٢) الصِّحاح، للجوهري (١٧٢٣/٥) مادة: (سأل)، ط/ دار العلم للملايين بيروت، الطبعة الرابعة: ١٤٠٧هـ.

(٣) المطلع على ألفاظ المقنع، للبعلي (٣٦٨)، ط/ مكتبة السوادي للتوزيع، الطبعة الأولى: ١٤٢٣هـ، تحقيق: محمود الأرناؤوط وآخر، ومعجم اللغة العربية المعاصرة (١٠١٩/٢) مادة: (سأل).

(٤) التعريفات (ص٢٧١) برقم: ١٣٥٠، باب الميم.

المطلب الرابع: تعريف العلم لغة واصطلاحًا.

تعريف العِلْم في اللغة: العِلْم عند أهل اللغة يُطلق ويُراد به ضدُّ الجهل[١]. وغالبهم لا يُفرِّقون بينه وبين المعرفة ويجعلونه مرادفًا لها وللفهم، ولذلك قال الجوهريُّ (رحمه الله ٣٩٣هـ): "وعلمت الشيء أعلمه عِلْمًا: عرفته"[٢].

تعريف العِلْم في الاصطلاح: ذكر العلماء تعريفات كثيرة للعلم[٣]، منها ما يتعلَّق بالإدراك ونحوه، ومن ذلك ما ذكره السُّيوطيُّ (رحمه الله ٩١١هـ): بقوله: "**العِلْمُ:** تَصْدِيقٌ جازمٌ مُطَابقٌ للوَاقِع لمُوجِب. **وقيل:** معرفَة الشَّيْء على مَا هُوَ بِهِ"[٤]. وهناك تعريفٌ استحسنه محمد أبو شهبة (رحمه الله ١٤٠٣هـ) لتعلُّقِه بالفنِّ المدوَّن فيه حيث قال: "والعِلْم في عرف التدوين العام عبارة عن: جملة من المسائل المضبوطة بجهة واحدة"[٥].

(١) معجم مقاييس اللغة (١١٠/٤) مادة: (علم).

(٢) الصِّحاح (١٩٩٠/٥) مادة: (علم).

(٣) منها ما هو تعريف لعلماء الأصول، ومنها ما هو تعريف لعلماء الكلام، ومنها ما هو تعريف للحكماء والفلاسفة.

(٤) معجم مقاليد العلوم، المنسوب للسيوطي (٦٤)، ط/ مكتبة الآداب القاهرة، الطبعة الأولى: ١٤٢٤هـ.

(٥) المدخل لدراسة القرآن الكريم، لأبي شهبة (١٨)، ط/ مكتبة السنة القاهرة، الطبعة الثانية: ١٤٢٣هـ.

المطلب الخامس: تعريف القرآن لغة واصطلاحًا.

تعريف القرآن في اللغة: القرآنُ مصدر[1] قرأ يَقرأ قراءةً، وقُرآنًا. وهو يأتي بمعنى الضَّم والجمْع والتلاوة، قال الجوهريُّ (رحمه الله ٣٩٣هـ): "وقرأت الشيء قرآنا: جمعته وضممت بعضه إلى بعض. وقرأت الكتاب قراءة وقرآنا، ومنه سمِّي القرآن. وقال أبو عبيدة: سمِّي القرآن؛ لأنَّه يجمع السُّوَرَ فيضمها. وقوله تعالى: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ وَقُرْءَانَهُۥ﴾ [القيامة: ١٧]، أي: جَمْعه وقراءته، ﴿فَإِذَا قَرَأْنَٰهُ فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ﴾ [القيامة: ١٨]، أي: قراءته"[2].

– **تعريف القرآن في الاصطلاح:** تعدَّدت تعريفات القرآن في الاصطلاح بحسب ما يراه المعرِّفُ مُميِّزًا له عن غيره، وعليه: فإنَّ من التعريفات الشاملة له أن يُقال: هو **كلام الله تعالى المعجز، المنزل على نبينا محمدٍ صلى الله عليه وسلم.**

فالملاحظ هنا أنّ جملتي: (الإعجاز، والانزال على النبي محمد صلّى الله عليه وآله وسلّم) المذكورة في التعريف؛ صفتان لازمتان لكلام الله تعالى (القرآن الكريم)، فلفظ المعجز صفة لازمة لكلام الله تعالى، ومبيّنة لماهيته، وكذا الإنزال؛ فهما قيدان لا ينفكان عن تعريف القرآن الكريم، بخلاف بعض القيود التي ذكرها أهل العلم والتي من شأنها شرح التعريف وإيضاحه ولا تناسب أن يَصْدُقَ عليها اشتراط أهل الحدود بأن يكون جامعًا مانعًا مختصرًا بغير إخلال، ومن هذه الجُمَل: (المتعبد بتلاوته، والمبدوء بسورة الفاتحة...، والمكتوب في المصاحف)، والله أعلم.

---

(١) اختُلِفَ في لفظة القرآن هل هو مهموز أو ليس بمهموز، فمن قال بالأول جعله مصدرًا أو وصفًا، ومن ذهب للثاني اختلفوا في اشتقاقه هل هو من: قرنْتُ الشيء بالشيء، أو من القرائن. انظر: المرجع السابق (١٩).

(٢) الصِّحاح (٦٥/١) مادة: (قرأ).

المطلب السادس: مفهوم التوقيف والاجتهاد في علوم القرآن.

من خلال ما سبق، نستطيع أن نقول في المفهوم بأنَّها: **مسائل علوم القرآن الكريم التي اختلف العلماء في إثبات الاجتهاد فيها أو التوقُّف عن ذلك.**

والسبب في ذلك كله يرجع لثبوت النصِّ الشرعي وعدمه، ومن ثم دلالة هذا النص على المراد.

المبحث الثاني: مسائل علوم القرآن المختلف في توقيفها واجتهادها، وفيه مسائل:

المسألة الأُولى

❶ **عنوان المسألة:** ترتيب سُوَرِ القرآن الكريم.

❷ **صورة المسألة:** يُقصد بهذه المسألة معرفة مواضع سُوَرِ القُرآن الكريم من حيث العدد (أي رقمها) ومكانها في المصحف (الجامع لهذه السُّور)، وهذا ما يُسمَّى بالترتيب؛ لأنَّ الترتيب في اللغة يأتي بمعنى: وضعُ الشيء في محلِّه، وكذلك يأتي بمعنى: النظام والتنظيم؛ الأوَّل فالثاني وهكذا [1]. وهذا هو المتحقِّق تطبيقًا في مسألة ترتيب سور القرآن الكريم مراعاة للغة، فوضع السُّور في مكانها وموضعها التي وُضعت فيه؛ سواءٌ أكان ذلك بتوقيفٍ من النبيّ صلَّى الله عليه وسلَّم أم كانت باجتهاد من الصحابة على تفصيل يأتي ذِكْرُه بعْدُ.

❸ **حكم المسألة:** تعتبر هذه المسألة من المسائل الشائكة في هذا العلم، وذلك بسبب تعلق المسألة بترتيب وتنظيم سور القرآن في المصحف، فعلى أيِّ مصحفٍ يُستند؟! والصحابة كان لدى كلّ واحدٍ منهم مصحف يختلف ترتيبه عن الآخر، وكلٌّ أخذ عن النبي صلَّى الله عليه وآله وسلَّم، أم هو اجتهاد منهم وعليه يكون الترتيب من باب الاجتهاد؟! أم على الكَتْبَةِ الأُولى التي كانت بين يدي النبي صلَّى الله عليه وآله وسلم، فقد كان مفرَّقا لا مجموعًا؟!

نخلص من هذا الكلام بأن ترتيب سور القرآن الكريم متعلِّقٌ بمصحفِ الجَمْعِ العُثماني لا بالجمع البكري (الذي هدفه جمع المتفرِّق من القرآن) ولا بالجمع النبوي (الذي هو بمعنى التدوين والكتابة)؛ فهل كان ذلك بتوقيف من

(١) انظر: معجم اللغة العربية المعاصر (٨٥٣/٢) مادة: رتب.

النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم بمستندٍ فعلي (لأنَّ النصَّ القولي الصريح على ترتيب السُّور من النبيِّ صلَّى الله عليه وآله وسلَّم غير موجود) أم باجتهاد من الصحابة؟!

وعلى هذا، فقد ورد في حكم هذه المسألة ثلاثة أقوال عند العلماء رحمهم الله تعالى:

القول الأول: أن ترتيب السُّوَر كلّه توقيفي، وممن قال به من السلف: "أبو بكر بن الأنباري (٣٠٤هـ)، والنحاس (٣٣٨هـ) [١]، وأبو عمرو الداني (٤٤٤هـ)، والكرماني (بعد ٥٠٠هـ) [٢]، وابن الحصَّار (٦١١هـ)" [٣]، والزركشي (هـ)، وقال: قلت: "وهو مبني على أن ترتيب السور توقيفي وهذا الراجح" [٤]. وجملة أدلتهم دلالتان:

الدلالة الأولى: (النصوص السَّمعيَّة المفيدة لترتيب بعض سُوَرِ القرآن الكريم) ومن ذلك:

١. ما ذكرته السيدة فاطمة الزهراء رضي الله عنها: **أَنَّ جِبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُهُ بِالْقُرْآنِ كُلَّ سَنَةٍ مَرَّةً، وَإِنَّهُ قَدْ عَارَضَنِي بِهِ الْعَامَ مَرَّتَيْنِ، وَلَا أُرَى الْأَجَلَ إِلَّا قَدِ اقْتَرَبَ، فَاتَّقِي اللهَ وَاصْبِرِي، فَإِنِّي نِعْمَ السَّلَفُ أَنَا لَكِ. قَالَتْ: فَبَكَيْتُ بُكَائِي الَّذِي رَأَيْتِ، فَلَمَّا رَأَى جَزَعِي سَارَّنِي الثَّانِيَةَ قَالَ:**

(١) الناسخ والمنسوخ، النحاس (٤٠٤/٢)، ط/ مكتبة الفلاح الكويت، الطبعة الأولى: ١٤٠٨هـ.

(٢) البرهان، الكرماني، (١١٥)، ط/ دار الفضيلة، تحقيق: عبدالقادر عطا ١٤٠٣هـ.

(٣) البرهان في علوم القرآن، الزركشي (٢٥٧/١)، دار إحياء الكتب العربية عيسى الحلبي، الطبعة الأولى: ١٣٧٦هـ، وروح المعاني، الألوسي، (٢٧/١)، ط/ دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى: ١٤١٥هـ.

(٤) البرهان في علوم القرآن، (٣٨/١)، عند كلامه عن المناسبات بين الآيات.

يَا فَاطِمَةُ، أَلَا تَرْضَيْنَ أَنْ تَكُونِي سَيِّدَةَ نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ، أَوْ سَيِّدَةَ نِسَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ»[1]. **ووجه الدلالة:** أنَّ المعارضة فيها أمرين: أولهما: معنى مراجعة القرآن الكريم، ثانيهما: المعارضة غالبًا ما تكون بين طرفين؛ وكلا الأمرين دالٌّ على القراءة والمراجعة بترتيب معلومٍ معروف مألوفٍ لديهما وإلا لما كانت هناك معارضة وقراءة.

٢. ما رواه واثلة بن الأسقع عن النبيّ صلَّى الله عليه وآله وسلَّم أنَّه قال: «**أُعْطِيتُ مَكَانَ التَّوْرَاةِ السَّبْعَ، وَمَكَانَ الزَّبُورِ الْمِئِينَ، وَمَكَانَ الْإِنْجِيلِ الْمَثَانِيَ، وَفُضِّلْتُ بِالْمُفَصَّلِ**»[2]. **ووجه الدلالة:** أنَّ النبيّ صلَّى الله عليه وآله وسلَّم قسَّم سُوَر القرآن الكريم، وهذا التقسيم موافق للترتيب الذي هو عليه الآن؛ مما يدلُّ على أن الترتيب أُخذ بتوقيفٍ من النبيِّ صلَّى الله عليه وآله وسلَّم.

٣. ما رُوي عن أَبي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيّ رضي الله عنه قَالَ: سمعتُ رسول الله صلَّى الله عليه وآله وسلَّم يقول: «**اقرؤوا الْقُرْآنَ، فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعًا لِأَصْحَابِهِ. اقرؤوا الزَّهْرَاوَيْنِ: الْبَقَرَةَ وَسُورَةَ آلِ عِمْرَانَ**»...الخ

---

(١) صحيح البخاري (٦٤/٦) برقم: ٦٢٨٥، كتاب: فضائل الاستئذان، باب: بَابُ مَنْ نَاجَى بَيْنَ يَدَيِ النَّاسِ وَمَنْ لَمْ يُخْبِرْ بِسِرِّ صَاحِبِهِ فَإِذَا مَاتَ أَخْبَرَ بِهِ، ط/ السلطانية.

(٢) مسند أبي داود الطيالسي (٣٥١/٢) برقم: ١١٠٥، ومسند أحمد (١٨٨/٢٨) برقم: ١٦٩٨١، والحديث مداره على عِمْران القطَّان وهو مختلف فيه، فبعضهم وثَّقه وبعضهم ضعَّفه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٦/٧): "وفيه عمران القطان، **وثَّقه** ابن حبَّان وغيره، **وضعَّفه** النّسائي وغيره، وبقية رجاله ثقات"، قال ابن حجر في تهذيب التهذيب (١٣٢/٨) برقم (٢٢٨): "وقال الترمذي، قال البخاري: **صدوق يَهِم**، وقال بن شاهين في الثقات: **كان من أخصّ الناس بقتادة**، وقال الدارقطني: **كان كثير المخالفة والوهم**"، وقال في التقريب (ص٤٢٩): "صدوق يَهِم، ورُمِيَ برأي الخوارج".

الحديث[١]. **ووجه الدلالة:** أنَّ تقديم كلمة سورة البقرة على آل عمران في الحديث مفيدٌ للترتيب، وأنَّ هذا الترتيب كان موجودًا في زمن النبيّ صلَّى الله عليه وآله وسلَّم.

٤. ما رُوي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه في بَنِي إِسْرَائِيلَ وَالْكَهْفِ وَمَرْيَمَ: «إِنَّهُنَّ مِنَ الْعِتَاقِ الْأُوَلِ، وَهُنَّ مِنْ تِلَادِي»[٢]. **ووجه الدلالة:** أنَّ ابن مسعود ذكر السُّور مرتَّبةً على ما هي عليه في المصحف.

٥. ما رُوي عن عائشة رضي الله عنها أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآله وسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ كُلَّ لَيْلَةٍ، جَمَعَ كَفَّيْهِ ثُمَّ نَفَثَ فِيهِمَا، فَقَرَأَ فِيهِمَا: {قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ}، وَ {قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ}، وَ {قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ}، ثُمَّ يَمْسَحُ بِهِمَا مَا اسْتَطَاعَ مِنْ جَسَدِهِ»[٣]. **ووجه الدلالة:** فعل النبيِّ صلَّى الله عليه وآله وسلَّم المنقول عن عائشة، والمتمثِّل في ترتيب ثلاث سُورٍ من القرآن الكريم.

٦. ما رُوي عن أوس بن حذيفة أنَّ النبيَّ صلَّى الله عليه وآله وسلّم قال: «طَرَأَ عَلَيَّ حِزْبٌ مِنَ الْقُرْآنِ، فَأَرَدْتُ أَنْ لَا أَخْرُجَ حَتَّى أَقْضِيَهُ» قَالَ: فَسَأَلْنَا أَصْحَابَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ أَصْبَحْنَا، قَالَ: قُلْنَا: كَيْفَ تُحَزِّبُونَ الْقُرْآنَ؟ قَالُوا: نُحَزِّبُهُ ثَلَاثَ سُوَرٍ، وَخَمْسَ سُوَرٍ، وَسَبْعَ سُوَرٍ، وَتِسْعَ سُوَرٍ، وَإِحْدَى عَشْرَةَ سُورَةً، وَثَلَاثَ عَشْرَةَ سُورَةً، وَحِزْبَ

(١) صحيح مسلم (٥٥٣/١) برقم: ٨٠٤، كتاب: صلاة المسافرين، باب: فضل قراءة القرآن وسورة البقرة.

(٢) صحيح البخاري (٨٢/٦) برقم: ٤٧٠٨، كتاب: فضائل القرآن، باب: تأليف القرآن.

(٣) صحيح البخاري (١٩٠/٦) برقم: ٥٠١٧، كتاب: فضائل القرآن، باب: فضل المعوذات.

الْمُفَصَّلِ مِنْ قَاف حَتَّى يُخْتَمَ[1]. **ووجه الدلالة**، قال ابن حجر: "فهذا يدل على أن ترتيب السور على ما هو في المصحف الآن كان في عهد النبي صلى الله عليه وسلم، ويُحتمل أنَّ الذي كان مُرتبًا حينئذٍ حزبُ المفصل خاصة بخلاف ما عداه فيحتمل أن يكون كان فيه تقديم وتأخير كما ثبت من حديث حذيفة أنه صلى الله عليه وسلم قرأ النساء بعد البقرة قبل آل عمران"[2]، وقال الصديقي (١٣٢٩هـ): "فَعُلِمَ مِنْ هَذَا أَنَّ فِي عَصْرِ الصَّحَابَةِ كَانَ تَرْتِيبُ الْقُرْآنِ مَشْهُورًا عَلَى هَذَا النَّمَطِ الْمَعْرُوفِ الْآنَ"[3].

الدلالة الثانية: (الدلالة العقلية) ومن ذلك:

١) تقديم بعض سور القرآن الكريم على بعض بخلاف ترتيب نزولها، ودمج ما بين مكي ومدني في السور القرآنيَّة؛ مما يدلُّ على أنَّ هذا التأليف لسُوَرِ القرآن لا مجال فيه للرأي، إنَّما هو توقيفي، قال سليمان بن بلال سمعت ربيعة، يُسْأَل: لم قُدِّمَت البقرة وآل عمران وقد نزلَ قبلهما بضعٌ وثمانون سورة وإنما نزلتا بالمدينة؟ فقال ربيعة: "قد قُدِّمَتا وأُلِّفَ القرآن على عِلْمٍ ممن أَلَّفَهُ، وقد اجتمعوا على العمل بذلك، فهذا مما ننتهي إليه، ولا نُسْأَلُ عنه"[4].

---

(١) مسند أحمد (٨٩/٢٦) برقم: ١٦١٦٦، وأبو داود في سننه (٥٤٠/٢) ط/ دار الرسالة العلمية، الطبعة الأولى: ١٤٣٠هـ، برقم: ١٣٩٣، كتاب: الصلاة، باب: تحزيب القرآن.

(٢) فتح الباري (٤٣/٩).

(٣) عون المعبود شرح سنن أبي داود، محمد الصديقي (١٩٠/٤)، ط/ دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية: ١٤١٥هـ.

(٤) جامع بيان العلم وفضله، لابن عبد البر (٩٤٩/٢)، ط/ دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى: ١٤١٤هـ، تحقيق: أوب الأشبال الزهيري.

٢) إجماع الصحابة المنقول على المصحف الذي كُتب في عهد عثمان وعدم مخالفتهم له، وحرق جميع المصاحف الأخرى[١].

وقالوا: لو لم يكن الأمر توقيفيًّا لحصل من أصحاب المصاحف الأخرى تمسُّك بها وعدم إحراقها، ومن ثمَّ المخالفة في الترتيب، فآل الأمرُ إلى أنَّ الترتيب لا مجال فيه للرأي[٢].

٣) ترتيب سور الحواميم والطواسين دون المسبحات، قال السيوطي: "ومما يدلّ على أنَّه توقيفي كون الحواميم رُتِّبَتْ ولاءً وكذا الطواسين ولم تُرتَّب المسبِّحات ولاءً؛ بل فُصِلَ بين سُوَرِها وفُصل بين طسم الشعراء وطسم القصص بطس مع أنَّها أقصر منهما، ولو كان الترتيب اجتهاديًا لذُكِرت المسبِّحات ولاءً وأُخِّرَت طس عن القصص"[٣].

٤) مناسبة سُوَرِ القرآن الكريم مع بعضها في المعنى دالٌّ على التوقيف في ترتيبها لا الاجتهاد، كنهاية سورة الفاتحة المشتملة على أصناف عباد الله تعالى حول دين الله والقرآن الكريم ومناسبتها لمعنى ما ذُكر في بداية سورة البقرة من تفصيلٍ لهذه الأصناف.

---

(١) ثبوت قضية حرق المصاحف غير العثمانية أثبتها البخاري عن أنسٍ عن حذيفة بن اليمان في صحيحه (١٨٣/٦) برقم: ٤٩٨٧، كتاب: فضائل القرآن، باب: جمع القرآن؛ إلاَّ أنَّ الزركشي ادَّعى عدم ثبوت الحرق، وعلى فرض حدوثه يجب التأويل بالحسنى. قال هذا الكلام في معرض ردِّ شبهة الروافض في إحراق عثمان للمصاحف، انظر: البرهان (٢٤٠/١).

(٢) انظر: مناهل العرفان، للزرقاني (٣٥٤/١، ٣٥٥) ط/ دار الكتب العلمية، تحقيق: أحمد شمس الدين، والمدخل لدراسة القرآن الكريم، محمد أبو شهبة (ص٢٩٤)، ط/ مكتبة السنة، الطبعة الأولى: ١٤١٢هـ.

(٣) الإتقان في علوم القرآن، السيوطي (٢١٩/١)، ط/ الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٣٩٤هـ، تحقيق: محمد أبو الفضل.

القول الثاني: أنَّ ترتيب السور كان باجتهاد من الصحابة رضوان الله عليهم، وممن قال به: "مالك (١٧٩هـ)، والقاضي أبو بكر بن الطيب الباقلاني (٤٠٣هـ) " [١]، وابن فارس، ونسبه للجمهور: الزركشي[٢]، وابن حجر (٨٥٢هـ) [٣]، والسيوطي(٩١١هـ) [٤]، وهو اختيار ابن تيمية(٧٢٨هـ) [٥]، والطيبي(٧٤٣هـ) [٦]، وإليه مال الألوسي (١٢٧٠هـ) [٧].

وجملة ما استدلوا به دلالتان:

الدلالة الأولى: (النصوص السمعية) ومن ذلك:

١) ما قاله ابن عباس، قلت لعثمان بن عفان: ما حملكم على أن عَمدتم إلى الأنفال وهي من المثاني، وإلى براءة وهي من المئين، فقرنتم بينهما، ولم تكتبوا – قال ابن جعفر: بينهما – سطرا: بسم الله الرحمن الرحيم، ووضعتموها في السبع الطوال، ما حملكم على ذلك؟ قال عثمان: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان مما يأتي عليه الزمان ينزل عليه من السور ذوات العدد، وكان إذا أنزل عليه الشيء يدعو بعض من يكتب عنده يقول: «**ضعوا هذا في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا**» وينزل عليه الآيات، فيقول: «**ضعوا هذه الآيات في السورة التي يذكر**

(١) البرهان في علوم القرآن (٢٥٧/١).
(٢) المصدر نفسه.
(٣) فتح الباري، ابن حجر، (٤٨/٩).
(٤) الإتقان في علوم القرآن (١٧٠/١).
(٥) مجموع الفتاوي، ابن تيمية، (٣٩٦/١٣).
(٦) فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب، الطِّيبي، (٩).
(٧) روح المعاني، الألوسي، (٢٨/١).

فيها كذا وكذا» وينزل عليه الآية فيقول: «**ضعوا هذه الآية في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا**»، وكانت الأنفال من أوائل ما أنزل بالمدينة، وبراءة من آخر القرآن، فكانت قصتها شبيهة بقصتها، فقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يبين لنا أنها منها، وظننت أنها منها، فمن ثم قرنت بينهما، ولم أكتب بينهما سطرا: بسم الله الرحمن الرحيم. قال ابن جعفر: ووضعتها في السبع الطول[١]. **ووجه الدلالة:** كون عثمان اجتهد في ترتيب سورتين في ظلِّ عدم وصول البيان له.

٢) الحديث المروي عن حذيفة أنَّه قال: «صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ لَيْلَةٍ. فَافْتَتَحَ الْبَقَرَةَ. فَقُلْتُ: يَرْكَعُ عِنْدَ الْمِائَةِ. ثُمَّ مَضَى. فَقُلْتُ: يُصَلِّي بِهَا فِي رَكْعَةٍ. فَمَضَى. فَقُلْتُ: يَرْكَعُ بِهَا. ثُمَّ افْتَتَحَ النِّسَاءَ فَقَرَأَهَا، ثُمَّ افْتَتَحَ آلَ عِمْرَانَ فَقَرَأَهَا...» [٢]. ووجه الدلالة: مخالفة الترتيب المذكور لما عليه الترتيب في المصحف العثماني من تقديم سورة النساء على سورة آل عمران؛ مما يدل على الاجتهاد، وعدم وجود التوقيف.

الدلالة الثانية: (الدلالة العقلية) ومن ذلك:

١) اختلاف مصاحف الصحابة في ترتيب السُّوَر قبل جمع عثمان للقرآن الكريم، وبالأخصِّ ممن هم أئمة الإقراء والعلم، ومن ذلك: ما ورد أنَّ مصحف أبي بن كعب رضي الله عنه كان مبدوءًا بالفاتحة ثم البقرة ثم النساء ثم آل عمران ثم الأنعام، ومصحف عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه كان مبدوءًا بالبقرة ثم النساء ثم آل عمران، ومصحف سيدنا

(١) مسند أحمد (٤٦٠/١) برقم: ٣٩٩، وأبو داود في سننه (٩٠/٢)، برقم: ٧٨٦، كتاب: الصلاة، باب: الجهر ببسم الله، والحاكم في مستدركه (٢٤١/٢) وصحَّحه.

(٢) صحيح مسلم (٥٣٦/١) برقم: ٧٧٢، كتاب: صلاة المسافرين، باب استحباب تطويل القراءة في صلاة الليل، بتحقيق: محمد عبد الباقي.

علي بن أبي طالب رضي الله عنه كان مُرتِّبًا على النزول فأوَّله (اقرأ) ثم (المدَّثر) ثم (قاف) ثم (المزمِّل) ثم (تَبَّتْ) ثم (التكوير) وهكذا إلى آخر المكي والمدني. وعليه: فهذا الاختلاف الشديد بين مصاحف الصحابة مفاده: أنَّ ترتيب السُّور لم يكن معروفًا لديهم ومنقولًا عن النبي صلَّى الله عليه وآله وسلَّم وإلا لما خالفوه[١].

٢) أنَّ ادِّعاء البيان الشائع من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بخصوص ترتيب السُّور غير مسلَّم به؛ بسبب اختلاف مصاحف الصحابة اختلافًا شديدًا، ولو كان ذلك كذلك لحفظَ عنهم ولاشتهر وذاعَ خاصةً مع وجود دواعيه؛ ولكنّ الواقع وجود الاختلاف، فهذا يدلُّ على الاجتهاد في هذا الباب[٢].

القول الثالث: أن ترتيبها أغلبه توقيفي وبعضه اجتهادي، ولكن اختلفوا في مقدار كلٍ، وهو اختيار: البيهقي (٤٥٨هـ) [٣]، وابن عطية (٥٤١هـ) [٤]، وابن الزبير (٦٢٧هـ) [٥]، وابن حجر[٦]، والسيوطي[٧].

---

(١) انظر: ماهل العرفان، للزرقاني (٣٥٣/١).

(٢) انظر مضمون هذا الكلام في: الانتصار، لأبي بكر الباقلاني (٢٧٨/١)، ط/ دار ابن حزم (بيروت)، الطبعة الأولى: ١٤٢٢هـ، تحقيق: محمد عصام.

(٣) دلائل النبوة، البيهقي، (١٥٣/٧)، ط/ دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى: ١٤٠٨هـ، تحقيق: عبدالمعطي قلعجي.

(٤) المحرر الوجيز، ابن عطية، (٥٠/١)، دار الكتب العلمية (بيروت)، الطبعة الأولى: ١٤٢٢هـ.

(٥) البرهان في ترتيب سور القرآن، (١٨٥)، وانظر: البرهان، للزركشي (٢٥٨/١).

(٦) فتح الباري، (٤٨/٩).

(٧) الاتقان، (٢٨/١).

وعمدة ما استدلُّوا به حديث ابن عباس حينما سأل عثمان في الحديث السابق، وفيه: فَقُبِضَ رسول الله صلَّى الله عليه وآله وسلَّم ولم يُبَيِّن لنا أنَّها منها، وظَنَنْتُ أنَّها منها، فمن ثم قَرَنْتُ بينهما، ولم أكتب بينهما سطرًا: بسم الله الرحمن الرحيم. **ووجه الدلالة:** أنَّ هذا النَّصَّ من عثمان رضي الله عنه فيه تصريح أنَّ النَّبيَّ صلَّى الله عليه وآله وسلَّم لم يُبيِّن لهم أمر سورة الأنفال والتوبة، وبمفهوم المخالفة أنَّه قد بيَّن ما قبلها وما بعدها، ويُؤيد ذلك: ما ذكره قبله في نفس الحديث من أنَّ النَّبيَّ صلَّى الله عليه وآله وسلَّم كان يأمرهم أن يضعوا الآية في سورة كذا وفي موضع كذا.

القول الراجح: تَبَيَّنَ للباحث بعد عرض الأقوال الثلاثة بأدلة أصحابها، أنَّ القول باجتهادية ترتيب سُوَرِ القرآن الكريم هو الأقرب للصواب في هذه المسألة من حيث هي كمسألة لدلائل، منها:

أولًا: أنَّ أكثر الأحاديث المرويَّة في هذه المسألة فيها عِلَّةٌ إسْنَاديَّة بضعف أَحَدِ رُواتها، فلا يَسْلَم الاعتماد عليها، فهي ظنيَّة الثبوت، ومن ثم ينجرُّ الأمر على دلالتها.

ثانيًا: أنَّ الأحاديث الصحيحة التي وردت عند البخاري وغيره – وحتى الأحاديث المعلولة –؛ تعتبر دلالاتها على المسألة ظنيَّة لا قطعيَّة، فليس فيها دلالة نصيَّة قاطعة من النَّبيِّ صلَّى الله عليه وآله وسلَّم تحسم أمر ترتيب السُّور، غاية ما في الأمر بيان فضل قراءة القرآن كحديث العرضة الأخيرة وفضل سوره أو قراءة النَّبيِّ صلَّى الله عليه وآله وسلَّم في الصلاة وغيرها، إنَّما مَفَادُها القراءة وليس فيها تصريح بالترتيب، وفرقٌ بين ذلك وبين النَّصِّ على الترتيب، بمعنى أن الترتيب المذكور في السُّور ليس فيه دلالة يقينية على حكم التوقيف إنما هو الظنُّ.

أمَّا الاستناد على التوقيف العملي لترتيب بعض سور القرآن من النَّبيِّ صلَّى الله عليه وآله وسلَّم فلا يلزم منه التوقيف، إنما هو ذكرٌ لبعض سور القرآن وإن وافقت الترتيب العثماني.

ثالثًا: وجود الاختلاف في الترتيب بين كبار قرَّاء الصحابة رضي الله عنهم، وهذا الاختلاف حقيقي وواقع في ترتيب مصاحفهم، فلا يُعقل تصوُّر مخالفتهم للنَّبيِّ صلَّى الله عليه وآله وسلَّم إن كان الترتيب بتوقيفٍ منه. وينبغي التَّنبُّهُ لأمرينِ هنا، **أولهما:** موافقة الصحابة لعثمان في ترتيب المصاحف لا يعني التوقيف، إنما هو لجمع الكلمة، وهو فعلٌ حسنٌ. **وثانيهما:** أنَّ الإجماع الأغلبي الذي حصل في العهد العثماني لترتيب سور القرآن الكريم لم يكن توقيفيًا، إنما هو لجمع المسلمين على مصحف واحد يُوحِّد صفوفهم ويقلِّل حال الاختلاف بينهم سواء في أحرف القراءة أو غيرها.

رابعًا: عدم وجود بيان من النَّبيِّ صلَّى الله عليه وآله وسلَّم في ترتيب سُوَرِ القرآن الكريم صراحةً، مع وجود الحاجة إليه لمن يرى توقيفه، وتوفُّر الدواعي لاشتهار هذا البيان من الجمع الغفير من صحابة رسول الله صلَّى الله عليه وآله وسلَّم؛ يدلّ دلالة تقطع باجتهادية ترتيب سور القرآن؛ إذْ لا يُتصوّر أن يتأخر البيان عن وقت حاجته، فيظهر التوقيف متأخرًا في زمن عثمان مع تخلُّل اختلاف الصحابة في ترتيب مصاحفهم من قَبْل تلك الحِقْبَة الزمنيَّة.

خامسًا: أنَّ الاجتهاد في بعض سور القرآن الكريم يُعتبر دلالة قوية على الاجتهاد في بقية سوره وإن وافق ترتيب المصحف العثماني بعض الروايات، فإن الاجتهاد في البعض ينسحب على الاجتهاد في مجمل الكلِّ؛ خاصةً وأن دلالة كثيرٍ من الروايات الواردة ظنيَّة وغير قطعيَّة على المراد، مع الأخذ بعين الاعتبار أنّ الروايات الواردة من قِبَلِ النَّبيِّ صلَّى الله عليه وآله وسلَّم ليس فيها نصٌّ على التوقيف كما سبق. هذا والله الحقُّ أعلم.

المسألة الثانية

❶ **عنوان المسألة:** أسماءُ سُوَرِ القرآن الكريم.

❷ **صورة المسألة:** أنَّ لكل سورةٍ قرآنيَّةٍ محدودةٍ بمجموعةِ آياتٍ: اسمًا يكون علامة لها، ووصفًا مشتقًا منها دالًا عليها، فهي في أبسط وصفٍ أنَّها عنوان السُّورة القرآنيَّة، وغالب هذه التسمية تكون مشتقَّةً من نفس السُّورة التي ذُكرت فيها كوصفٍ أو اسمٍ وما إلى ذلك؛ لتكون بوابة للوصول إلى مقاصد تلك السُّورة وفَهْمِ معانيها.

وعليه؛ هل هذه التسمية للسُّور كانت من النبيِّ صلَّى الله عليه وآله وسلَّم وبتوقيفٍ منه فلا يجوز مخالفتها، أمْ أنَّها من قبيل التسمية الشارحة والعلامة الدالة لمضامين معانيها فَفُتِحَ فيها باب الاجتهاد؟! وبمعنى آخر: هل مجرَّد تسمية النبيِّ صلّى الله عليه وآله وسلَّم للسُّورة القرآنيَّة يُعتبر توقيفًا، أم هو مجرَّد تسمية للسُّورة موافقًا لِقِصَّتِهَا أو المناسبة التي فيها ولا يعني التوقيف؟! مع الأخذ بعين الاعتبار بضرورة الالتزام بالتسمية الواردة عن النَّبيِّ صلَّى الله عليه وآله وسلَّم لمن يرى التوقيف أو الاجتهاد فيها، كمسألة ترتيب السُّور سواء بسواء.

❸ **حكم المسألة:** ورد في حكم المسألة ثلاثة أقوال عند العلماء رحمهم الله تعالى:

القول الأول: أنَّ أسماء السور توقيفيَّة. وممن قال به: ابن جرير الطبري (٣١٠هـ)[١]، وإليه مال الزركشي في البرهان بتعليل الرأي الثاني أنَّه بعيد[٢]، وجزم به السيوطي في الإتقان[٣]، وابن عاشور في التحرير[٤].

---

(١) جامع البيان، الطبري (١/١٠٠)، ط/ دار هجر، الطبعة الأولى: ١٤٢٢هـ.

(٢) البرهان (١/٢٧٠).

(٣) الاتقان (١/١٨٦).

(٤) التحرير والتنوير، ابن عاشور، (١/٨٨)، ط/ الدار التونسية للنشر (تونس)، =

وجملة أدلتهم دلالتان:

الدلالة الأولى: (النصوص السمعية) ومن ذلك:

١) ما رواه أبو أمامة الباهلي رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول «**اقرؤوا القرآن فإنه يأتي يوم القيامة شفيعا لأصحابه. اقرؤوا الزهراوين: البقرة وسورة آل عمران، فإنهما تأتيان يوم القيامة كأنهما غمامتان أو كأنهما غيايتان أو كأنهما فرقان من طير صواف تحاجان عن أصحابهما. اقرؤوا سورة البقرة: فإن أخذها بركة، وتركها حسرة، ولا يستطيعها البَطَلَة**»[(١)]. **ووجه الدلالة:** أنَّ النَّبيَّ صلَّى الله عليه وآله وسلَّم سمَّى سُورة البقرة وسورة آل عمران بهذين الاسمين، وسمَّاهما مجتمعين بالزهراوين (دلالة على شدَّة النور والبركة فيهما).

٢) ما جاء عن أبي الدرداء رضي الله عنه أنَّ النبيَّ صلَّى الله عليه وآله وسلَّم قال: «**مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْكَهْف، عُصِمَ من الدجال**»[(٢)]. **ووجه الدلالة:** أنَّ النَّبيَّ صلَّى الله عليه وآله وسلَّم سمَّى سُورة الكهف باسمها المكتوب في المصاحف الآن.

٣) عن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وَسَلَّمَ «**أَلَمْ تَرَ آيَاتٍ أُنْزِلَتِ اللَّيْلَةَ لَمْ يُرَ مِثْلُهُنَّ قَطُّ؟ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ وَقُلْ أَعُوذُ**

=

١٩٨٤م.

(١) صحيح مسلم (٥٥٣/١) برقم: ٨٠٤، كتاب: صلاة المسافرين، باب فضل قراءة القرآن، بتحقيق: محمد عبد الباقي.

(٢) صحيح مسلم (٥٥٥/١) برقم: ٨٠٩، كتاب: صلاة المسافرين، باب فضل سورة الكهف.

بِرَبِّ النَّاسِ»، وفي الرواية التي تليها: «**أُنْزِلَ أَوْ أُنْزِلَتْ عَلَيَّ آيَاتٌ لَمْ يُرَ مِثْلُهُنَّ قَطُّ: المعوذتين**» [(١)]. **ووجه الدلالة:** أنَّ النَّبيَّ صلَّى الله عليه وآله وسلَّم سمَّى سُورة الفلق ببدايتها، وكذا سورة الناس، وفي الرواية الأخرى سمى السورتين بالمعوذتين.

الدلالة الثانية: (الدلالة العقلية) وقد اعتمدوا في ذلك على تسمية بعض سور القرآن الكريم بما جرى فيها من قصص الأنبياء عليهم السَّلام وسميت بأحد أسمائهم دون البقية مع ذكر أسمائهم في نفس السورة، كسورة هود سُميت باسمه وقد ذُكر معه غيره من الأنبياء كنوح وصالح وإبراهيم ولوط وشعيب عليهم السَّلام.

أضِفْ إلى ذلك تعليلا آخر؛ وهو أنَّ ذكر قصة نوح في سورة هود أطول من قصة هود من حيث الكَمّ، فلِمَ خُصَّت باسم هود وحده؟![(٢)]

ومن هنا كان مدخل استنتاجهم بتوقيفيَّة أسماء السور بناء على هذه الدلالة العقلية في أكثر من سورة قرآنية.

قال الإمام ابن جرير الطبري رحمه الله : "لِسوَر القرآن أسماءٌ سمّاها بها رسول الله صلى الله عليه وسلم"[(٣)].

القول الثاني: أنها اجتهادية. ولم يُنْسب لأحدٍ من العلماء؛ إنما هو مذكورٌ من باب القسمة العقلية عند الزركشي، فقال رحمه الله: "ينبغي البحث عن تِعداد الأسامي: هل هو توقيفي، أو بما يظهر من

(١) صحيح مسلم (٥٥٨/١) برقم: ٨١٤، كتاب: صلاة المسافرين، باب فضل قراءة المعوذتين.

(٢) انظر: المدخل لدراسة القرآن الكريم (٢٩٠/١).

(٣) جامع البيان، الطبري (١٠٠/١).

المناسبات؟ فإن كان الثاني فلن يعدم الفَطِنُ أن يَسْتَخرج من كلِّ سورة معاني كثيرة تقتضي اشتقاق أسمائها، وهو بعيد"[1].

وجملة استدلالهم على ورود تسمية بعض سور القرآن الكريم من قِبَلِ الصحابة والتابعين في آثارٍ، منها:

ما ورد عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه أنَّه قال: إنَّكم تُسمُّونها سورة التوبة، وهي سورة العذاب.

الترجيح:

يظهر للباحث أنَّ تسمية سور القرآن الكريم: مسألةٌ اجتهادية، يشهدُ لها عدَّة دلالات، منها:

١. واقع تسمية سُوَرِ القرآن الكريم تاريخيًّا يدلُّ على أنَّها اجتهادية، وذلك من خلال أمرين؛ **أولهما:** كون المنقول عن النبيِّ صلَّى الله عليه وآله وسلَّم سمّى بعض السُّور لا الكُل، مع ملاحظة أمرٍ مهمٍ وهو عدم وجود مانع يمنع من تسمية بقية سُوَرِ القرآن من قِبَلِ سيدنا محمدٍ صلَّى الله عليه وآله وسلَّم وانتشار ذلك بين أصحابه. **الأمر الثاني:** وجود تسميةٍ لكثيرٍ من السُّور القرآنية من قِبَل الصحابة والتابعين سواءٌ أكان لنَفْسِ السُّورة المسمَّاةِ من قِبَلِ النبيِّ صلَّى الله عليه وآله وسلَّم أم السُّور الأُخرى.

٢. أنَّ مجرد تسمية النبيّ صلَّى الله عليه وآله وسلَّم لبعض سور القرآن الكريم لا يعني التوقيف؛ إذْ لا دليل ينصُّ عليه، إنَّما هو لتوجيه الصحابة رضي الله عنهم لطريقة التسمية، وكذلك كانت لمجردِ الإبراز لمدلولاتها ومعانيها والتمييز لها عن غيرها.

---

(١) البرهان، (٢٧٠/١).

٣. أنَّ الأحاديث الواردة في تسمية بعض السُّور ليس فيها شيءٌ يُوحي بالتزام التسمية؛ لأنَّه لو كان ذلك كذلك لما جازت الأسماء الأخرى للسُّورة نفسها كالتوبة أو سور لم ترد لها تسمية من النبيّ صلَّى الله عليه وآله وسلَّم؛ فآل الأمرُ إلى تسمية بعض السُّوَر للعلامة والتمييز وترك البعض الآخر للاجتهاد، والله الحقُّ أعلم.

المسألة الثالثة

❶ **عنوان المسألة:** مبهمات القرآن الكريم.

❷ **صورة المسألة:** هي الأشياء التي ورد ذكرها في القرآن الكريم دون تعيين، ويشمل (الأسماء، والصفات، والأعداد، والأماكن والأزمنة)؛ لأنَّ المبهم في أصل اللغة يدلُّ على معنى الغموض والخفاء وعدم الوضوح[1]. وعليه: يكون المعنى الاصطلاحي متفرعٌ من المعنى اللغوي ومرتبط به في أصل المعنى، وإلا فالخفاء المقصود اصطلاحًا هو خفاء جزئي، والمقصود منه ليس تمام الخفاء إنما هو توجيه الفكر للعبرة والتدبُّر لا التعيين.

❸ **حكم المسألة:** لم أجد في هذه المسألة عن العلماء إلا قولا واحدًا وهو أنَّ مبهمات القرآن الكريم مسألة توقيفيَّة ولا يجوز الاجتهاد فيها من غير نصٍّ من النبيِّ صلَّى الله عليه وآله وسلَّم، أو الاعتماد على الاسرائيليات في إيضاحها.

وممن قال به: ابن عطية[2]، والزركشي[3]، والسيوطي حيث قال: "اعلم أن علم المبهمات مرجعه النقل المحض لا مجال للرأي فيه" [4].

ومن جملة أدلتهم في ذلك: أنَّ هذا التعيين لابدَّ وأن يكون مصدره الوحي عن طريق النَّبيِّ صلَّى الله عليه وآله وسلَّم، أو عن طريق الصحابة

---

(١) انظر: لسان العرب (٥٦/١٢)، ومعجم اللغة العربية المعاصرة (٢٥٦/١)، مادة: بهم.

(٢) المحرر الوجيز (٩/١).

(٣) البرهان في علوم القرآن، الزركشي (١٥٥/٢، ١٧١).

(٤) الإتقان في علوم القرآن (٩٥/٤).

والتابعين الذين نقلوا عنهم هذا العلم؛ لأنَّ الأمر متعلِّق بالقرآن الكريم وكلام الله تعالى فلا يُفسِّره إلا وحي مثله.

القـول الثـاني: أنَّ مبهمـات القـرآن الكـريم مسـألة اجتهاديَّـة ويجـوز للباحث عن الشيء المبهَم أن يَصِلَ باجتهاده مع مجموع الدلائل إلى معرفة كُنْهِ المبهَم.

ولم أجد من قال بهذا الرأي؛ ولكن واقع التأليف يشهد لهذا من خلال الأقوال والتفسيرات للمبهمات من قبل العلماء غير منسوبة أو منسوبة من دون توثيق، مع رواية الاسرائيليات.

فالمقصد من كونها اجتهادية هنا: هو اجتهاد العلماء في تفسير المبهم من دون نصٍّ ووحي، وهو جائز وقوعه عقلًا ولا يوجد ما يمنعه، كما أنَّ واقع التأليف يشهد له.

الترجيح:

يعتقد الباحث من خلال التمعُّن والتدبُّر – والله الحقّ أعلم –: أنَّ علم مبهمات القرآن الكريم من حيث الأصل لابدَّ وأن يكون طريق الوصول إلى تفسيره هو الوحي والنصّ سواءٌ أكان من آيات القرآن نفسه المفسِّرة للمبهم أو عن طريق النبيِّ محمدٍ صلَّى الله عليه وآله وسلم؛ ولكن المسألة من حيث الواقع الماثل أمامنا من خلال التأليف يجعل منها مسألة اجتهادية، ويشهدُ لذلك عدَّة دلالات، منها:

١. الاختلاف في تعيين كثيرٍ من المبهمات القرآنية، وبالأخصِّ الأسماء المبهمة، وقد ذُكِر هذا الخلاف في أكثر من مرجع من مراجع علوم القرآن الكريم كالإتقان للسيوطي، والزيادة والإحسان لعقيلة، وغيرهم.
٢. أغلب هذه الروايات مروي عن التابعين فمن بعدهم، مما يزيد من احتمالية عدم التوقيف في نقلها، وأنها مجرَّد تفسيرات ونوع من أنواع الاجتهاد الذي يُتوصَّل إليه بدلائله.

٣. تعلُّق كثير من إيضاحات المبهمات بالروايات الإسرائلية، خصوصًا في الأسماء المبهمة.

٤. الاضطراب الواضح من العلماء الذين صرَّحوا بحكم التوقيف والنقل المحض في معرفة المبهم، ومخالفتهم لأنفسهم عمليًا حيث نقلوا الخلاف في الأسماء المبهمة من دون توثيق أشبه ما يكون بالتفسير. ومن أمثلة ذلك ما ذكره السيوطي في مقدمة كتابه: مفحمات الأقران في مبهمات القرآن، حيث قال: "فإن لم أقفْ عليه مُسْندًا عزوتُه إلى قائله من المفسِّرين والعلماء"(١).

(١) مفحمات الأقران في مبهمات القرآن، السيوطي (ص٧)، ط/ مؤسسة علوم القرآن (دمشق)، الطبعة الأولى: ١٤٠٣هـ.

المسألة الرابعة

❶ **عنوان المسألة:** رَسْمُ المصحفِ الشَّرِيْف.

❷ **صورة المسألة:** تتعلَّق بالكيفية التي كتب بها القرآن الكريم في المصحف الشريف في عهد عثمان بن عفان من حيث الكتابة والإملاء للحروف والكلمات. فهل هذه الهيئة والكيفية كانت بأمرٍ توقيفيّ أم اجتهادي من قبل الصحابة في ذلك الوقت، وللمسألة حيثيات تدرس في حكم المسألة التالي ذكره.

❸ **حكم المسألة:** ورد في حكم المسألة قولان عند العلماء:

القول الأول: أن رسم المصحف توقيفي ولا تجوز مخالفته، قاله: الإمام مالك[١]، والإمام أحمد[٢]، وأبو عمرو الداني[٣].

ومن أهم أدلتهم في ذلك:

١. كون النبيِّ صلَّى الله عليه وآله وسلَّم أقرَّهم على الكتابة في زمنه، وأنه كُتِبَ بين يديه وراجعه، وأنهم كتبوه في زمن عثمان كما كتبوه في عهد النبيِّ صلّى الله عليه وآله وسلّم، ولا يتخيل مخالفتهم للكتابة التي كتب فيها القرآن الكريم أوّل مرة[٤].

٢. إجماع الصحابة في عهد عثمان ثم إجماع الأمَّة بعد ذلك على هذه الكتابة والتزامها[٥].

---

(١) المقنع، الداني، (٩)، ط/ مكتبة الكليات الأزهرية (القاهرة)، تحقيق: محمد قمحاوي.

(٢) البرهان (١٤/٢).

(٣) المقنع (٩).

(٤) المدخل لدراسة القرآن، أبو شهبة (٣٠٨).

(٥) انظر: المقنع (١٠)، ومناهل العرفان (٣٧٧/١).

القول الثاني: أنَّ رسم المصحف اجتهادي وتجوز مخالفته، وممن قال به: الباقلاني[١]، ابن خلدون[٢]، وابن تيمية[٣].

ومن جملة ما استدلوا به: أنَّه لم يُؤثر في القرآن الكريم ولا عن النَّبيِّ صلَّى الله عليه وآله وسلَّم شيءٌ يُوجب نوعًا من أنواع الكتابة يجب التزامه وإلا لكان البيان اللفظي لازمًا حينها؛ ولكنه لم يكن على أيّ وجهٍ من وجوه البيان، بل السُّنَّة دلَّتْ على جواز رسمه بأيِّ وجهٍ سهلٍ لأنَّ رسول الله صلَّى الله عليه وآله وسلم كان يأمر برسمه ولم يُبيِّن لهم وجهًا معينًا ولا نهى أحدًا عن كتابته [٤].

الترجيح: من خلال ما سبق يتبيَّن للباحث أنَّ مسألة رسم المصحف الشريف اجتهادية لعدة دلائل، منها:

١. أنّ رسم المصحف الشريف كانت مرحلته الزمنية في عهد عثمان، مما يعني بُعْد القول بالتوقيف بسبب بعد زمن النشأة للمسألة عن زمن التشريع.
٢. لم يَرِد نصٌّ يُفيد التوقيف قطعًا، وكل ما في الأمر اجتهاداتٌ استدلالية لا تفيد القطع واليقين في هذه المسألة.
٣. إجماع الصحابة وسلف الأمة المحكي كان من باب الالتزام بالرسم العثماني لا القول بتوقيف المسألة.

---

(١) انظر: الانتصار، للباقلاني (١٤٨/٢).

(٢) انظر: تاريخ ابن خلدون (٥٢٦/١)، ط/ دار الفكر (بيروت)، الطبعة الأولى: ١٤٠١هـ.

(٣) انظر: ، لابن تيمية (٤٢١/١٣).

(٤) انظر: مناهل العرفان، للزرقاني (٣٨٠/١).

٤. إقرار النبيِّ صلَّى الله عليه وآله وسلَّم على الكتابة التي كتبت بين يديه كان من حيث الأصل لكتابة الآيات ووضعها في سورها، لا على الحروف والخط؛ كل ذلك من أجل حفظ القرآن الكريم. والله الحقّ أعلم.

المسألة الخامسة

❶ **عنوان المسألة:** فواصل آي القرآن الكريم.

❷ **صورة المسألة:** الفاصلة هي الكلمات التي تنتهي بها الآية القرآنية وتسمى أيضًا برؤوس الآية، فهي تتعلق بالمواضع التي ينقطع فيها النَّفَسُ أو الجملة القرآنية ومعناها فيكون أشبه بالسجع أو القافية[1].

❸ **حكم المسألة:** ورد في حكم المسألة قولان عند العلماء:

القول الأول: ما عليه جمهور العلماء أنَّ الفواصل القرآنية توقيفية ثابتة بالنقل عن النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم، ولا مجال للاجتهاد فيها.

وممن مال إلى هذا القول: الداني[2]، وابن الأنباري، والزركشي، والسيوطي.

وجملة ما استدلوا به في ذلك دلالتان:

الدلالة الأولى: دلالة الأحاديث والآثار المتكاثرة في هذا الباب، وقد استدل الإمام الداني أنّه إفصاحٌ بالتوقيف من النبيِّ صلَّى الله عليه وآله وسلَّم، حيث قال: "المبيِّن عن الله عزَّ وجل قد أفصح بالتوقيف بقوله: من قرأ آية كذا وكذا...، ومن قرأ الآيتين...، ومن قرأ الثلاث الآيات...، ومن قرأ العشر إلى كذا، ومن قرأ ثلاث مئة آية إلى خمس مئة آية إلى ألف آية"[3].

---

(١) انظر: البرهان (٥٣/١)، والإتقان (٣٣٢/٣).

(٢) انظر: البيان في عدِّ آي القرآن (٣٩، ٤٠).

(٣) إشارة من الداني رحمه الله إلى الأحاديث الواردة في فضائل بعض الآيات ومن ذلك: ما أخرجه البخاري في صحيحه (١٨٨/٦) برقم (٥٠٠٩) من حديث أبي مسعود قال: قال رسول الله صلَّى الله عليه وآله وسلَّم: «**من قرأ بالآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه**».

ويلتحق بذلك: إفصاح الصحابة بالتوقيف بقولهم: إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يعلمهم العشر آيات فلا يجاوزون ها إلى عشر أخرى حتى يتعلموا ما فيها من العمل(١).

الدلالة الثانية: كون الصحابة رضي الله تعالى عنهم هم من تلقوه عن النبيِّ صلَّى الله عليه وآله وسلَّم كتلقيهم عنه حروف القرآن واختلاف القراءات(٢).

القول الثاني: أنَّ علم الفواصل القرآنية علم اجتهادي، ولم يرد فيه عن النبيِّ صلَّى الله عليه وآله وسلَّم شيءٌ في ذلك.

وممن قال بذلك: الباقلاني، واحتج بأنَّ مثل هذا الأمر لا يثبت بأحاديث الآحاد.

الترجيح: يتبيّن من خلال ما سبق أنَّ علم فواصل آي القرآن الكريم أو رؤوس الآي الأصل فيه أنَّه توقيفي؛ لأنَّه متعلِّقٌ بأمر تلقي الوحي عن النبيِّ صلَّى الله عليه وآله وسلَّم، الذي تلقاه عن الله جلَّ جلاله بواسطة جبريل عليه السلام.

فالأمر يقف عند التوقيف بسبب التلقي للقرآن الكريم على هذه الهيئة، وهذا الأمر مثله مثل تلقي القراءات القرآنية المتواترة على اختلافها كونها أُخذت وحفظت عن طريق الأجيال بهذا الشكل، والله الحقّ أعلم.

(١) انظر: البيان (٣٩، ٤٠).

(٢) انظر: المرجع السابق.

المسألة السادسة

❶ **عنوان المسألة:** ما تأخر حكمه عن نزوله في القرآن الكريم.

❷ **صورة المسألة:** أن ينْزِلَ من آيات القرآن الكريم ما يكون سابقًا لحكمه حين التطبيق، أو تأخر ورود الحكم في مسألة بعد نزول آياته في القرآن الكريم، كآيات اللعان الواردة في سورة النور، فقد نزلت أولًا ثم جاء تفصيل الحكم وتطبيقه عن طريق النبيِّ صلَّى الله عليه وآله وسلَّم.

❸ **حكم المسألة:** هذه المسألة لها تعلُّقٌ واضح ببعض مسائل علوم القرآن الكريم كأسباب النزول، والنَّسخ، وبيان المبهم، والمكي والمدني؛ فإن كان تعلُّق المسألة بأسباب النزول والنسخ فحينئذٍ تكون المسألة من باب التوقيف، وإن كانت غير ذلك فأعتقد أنَّ للاجتهاد فيها مدخلًا غير يسير لكون ذلك لا يعدوا أن يكون من التفسيرات والتوضيحات التي اجتهد في العلماء والمفسرين للوصول إلى ربط بين الحكم والآيات.

إذن؛ خلاصة القول فيها: أنَّ الأصل في مثل هذه المسألة هو الوقوف على النَّصِّ من كتاب وسنَّة صحيحة تكون موضحة للحكم، والله الحقُّ أعلم.

الخاتمة

الحمد لله جلَّ وعلا، والصّلاة والسَّلام على رسول الله المصطفى، وعلى آله وصحبه ومن لهم تلا.

وبعد: فها هي أستار هذا البحث قد شارفت على الانسدال إيذانًا بانتهائه، وقد وصلت فيها لعدة نتائج من أهمها:

١) أنَّ دراسة مسائل علوم القرآن الكريم وخصوصًا المتعلِّق منها بالمسائل التوقيفيّة من عدمها: يحتاج إلى تدبِّر في كثير من الأدلة والاستدلالات العقلية الواردة في مسائلها، أضف إلى ذلك: دراسة تاريخ المسألة وبداية نشأتها وكيفية تطورها وما يحيط بذلك من معاني ومسائل؛ من أجل الوصول إلى أفضل النتائج العلمية في هذه المسائل.

٢) أن دراسة هذه المسائل لابد وأن تخضع للتصوّر من حيث أصل المسألة، ومن ثم البناء على هذا المفهوم ودراسة الأدلة وتقسيمها، والاستدلالات العقلية، وتختم بذكر النتيجة.

وأوصي في نهاية البحث بالتوسُّع في الكتابة وإعطاء مزيد من التمعن لمسائل علوم القرآن الكريم من حيث التوقيف والاجتهاد، على أن تُدرس جميع مسائل علوم القرآن بعد إحصائها في فصول مستقلة داخل رسالة علمية أو بحث تكميلي على النحو الآتي:

- مسائل علوم القرآن المتَّفق على توقيفها.
- مسائل علوم القرآن المتَّفق على اجتهاديتها.
- مسائل علوم القرآن المشتركة بين التوقيف والاجتهاد.
- مسائل علوم القرآن المختلف فيها بين التوقيف والاجتهاد. والله الحقّ أعلم.

قائمة المراجع:

الإتقان في علوم القرآن، جلال الدين السيوطي، ط/ الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٣٩٤هـ، تحقيق: محمد أبو الفضل.

الانتصار، لأبي بكر الباقلاني، ط/ دار ابن حزم (بيروت)، الطبعة الأولى: ١٤٢٢هـ، تحقيق: محمد عصام.

البرهان في علوم القرآن، الزركشي، ط/ دار إحياء الكتب العربية عيسى الحلبي، الطبعة الأولى: ١٣٧٦هـ.

البرهان، الكرماني، ط/ دار الفضيلة، تحقيق: عبدالقادر عطا ١٤٠٣هـ.

تاج العروس، للزبيدي، ط/ دار الهداية، تحقيق: مجموعة من المحققين.

تاريخ ابن خلدون (٥٢٦/١)، ط/ دار الفكر (بيروت)، الطبعة الأولى: ١٤٠١هـ.

التحرير والتنوير، ابن عاشور، ط/ الدار التونسية للنشر (تونس)، ١٩٨٤م.

التسهيل لعلوم التنزيل، لابن جزيّ، ط/دار الكتاب العربي (بيروت)، الطبعة الرابعة: ١٤٠٣هـ.

التعريفات، للجرجاني، ط/ دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٠٣هـ.

تقريب التهذيب، ابن حجر، ط/ دار الرشيد سوريا، الطبعة الأولى: ١٤٠٦هـ، بتحقيق: محمد عوامة.

تهذيب التهذيب، ابن حجر، مطبعة دار المعارف النظامية الهند، الطبعة الأولى: ١٣٢٦هـ.

تهذيب اللغة، للأزهري، ط/ دار إحياء التراث العربي بيروت، الطبعة الأولى: ٢٠٠١م.

جامع البيان، الطبري، ط/ دار هجر، الطبعة الأولى: ١٤٢٢هـ.

جامع بيان العلم وفضله، ابن عبد البر، ط/ دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى: ١٤١٤هـ، تحقيق: أبو الأشبال الزهيري.

الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة، ط/ دار الفكر المعاصر (بيروت)، الطبعة الأولى: ١٤١١هـ.

دلائل النبوة، البيهقي، ط/ دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى: ١٤٠٨هـ، تحقيق: عبدالمعطي قلعجي.

روح المعاني، الألوسي، ط/ دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى: ١٤١٥هـ.

سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث، ط/ دار الرسالة العلمية، الطبعة الأولى: ١٤٣٠هـ، تحقيق: شعيب الأرنؤوط.

الصِّحاح، للجوهري، ط/ دار العلم للملايين بيروت، الطبعة الرابعة: ١٤٠٧هـ.

صحيح البخاري، ط/ السلطانية، الطبعة الأولى: ١٤٢٢هـ، تصوير دار طوق النجاة.

صحيح مسلم، ط/ عيسى الباب الحلبي القاهرة، ١٣٧٤هـ، بتحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.

عون المعبود شرح سنن أبي داود، محمد الصديقي، ط/ دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية: ١٤١٥هـ.

فتح الباري، لابن حجر، ط/ دار المعرفة (بيروت)، ١٣٧٩هـ.

لسان العرب، لابن منظور، ط/ دار صادر (بيروت)، الطبعة الثالثة: ١٤١٤هـ.

مجمع الزوائد، الهيثمي، ط/ مكتبة القدسي القاهرة، ١٤١٤هـ، بتحقيق: حسام القدسي.

مجموع الفتاوى، لابن تيمية، ط/مجمع الملك فهد (المدينة)، (١٤١٥هـ).

المحرَّر الوجيز، لابن عطيَّة، ط/ دار الكتب العلمية (بيروت)، الطبعة الأولى: ١٤٢٢هـ.

المدخل لدراسة القرآن الكريم، محمد أبو شهبة، ط/ مكتبة السنة، الطبعة الأولى: ١٤١٢هـ.

مسند أبي داود الطيالسي، ط/ دار هجر، الطبعة الأولى: ١٤١٩هـ، بتحقيق: د. محمد التركي.
مسند أحمد، مؤسسة الرسالة بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٢١هـ، بتحقيق: د. عبدالله التركي.
المطلع على ألفاظ المقنع، للبعلي، ط/ مكتبة السوادي للتوزيع، الطبعة الأولى: ١٤٢٣هـ، تحقيق: محمود الأرناؤوط وآخر.
معجم اللغة العربية المعاصرة، لأحمد مختار وآخرون، مادة: (وقف)، ط/ عالم الكتب، الطبعة الأولى: ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.
المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية، مادة: (وقف)، ط/ دار الدعوة.
معجم لغة الفقهاء، محمد رواس قلعجي وحامد صادق قنيبي، ط/ دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الثانية: ١٤٠٨هـ.
معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، ط/ دار الفكر ١٣٩٩، بتحقيق: عبدالسلام هارون.
مفحمات الأقران في مبهمات القرآن، جلال الدين السيوطي، ط/ مؤسسة علوم القرآن (دمشق)، الطبعة الأولى: ١٤٠٣هـ.
المقنع، الداني، ط/ مكتبة الكليات الأزهرية (القاهرة)، تحقيق: محمد قمحاوي.
مناهل العرفان، محمد الزرقاني، ط/ دار الكتب العلمية، تحقيق: أحمد شمس الدين.
الناسخ والمنسوخ، النحاس، ط/ مكتبة الفلاح الكويت، الطبعة الأولى: ١٤٠٨هـ.

References :

al'iitqan fi eulum alqurani, jalal aldiyn alsuyuti, ta/ alhayyat almisriat aleamat lilkitabi, 1394hi, tahqiqu: muhamad 'abu alfadla.

aliantisaru, li'abi bakr albaqlani, ta/ dar abn hazam (birut), altabeat al'uwlaa: 1422hi, tahqiqu: muhamad eisam. alburhan fi eulum alqurani, alzarkashi, ta/ dar 'iihya' alkutub alearabiat eisaa alhalbi, altabeat al'uwlaa: 1376hi.

alburhan, alkarmani, ta/ dar alfadilati, tahqiqu: eabdalqadir eata 1403hi.

taj alearus, lilzubidi, ta/ dar alhidayati, tahqiqa: majmueat min almuhaqiqina. tarikh abn khaldun (1/526), ta/ dar alfikr (birut), altabeat al'uwlaa: 1401hi. altahrir waltanwiri, abn eashur, ta/ aldaar altuwnusiat lilnashr (tunus), 1984mi.

altashil lieulum altanzili, liabn jzy, ta/dar alkitaab alearabii (birut), altabeat alraabieati: 1403hi.

altaerifati, liljirjani, ta/ dar alkutub aleilmiat bayruta, altabeat al'uwlaa: 1403hi.

taqrib altahdhibi, abn hajara, ta/ dar alrashid surya, altabeat al'uwlaa: 1406hi, bitahqiqi: muhamad eawaamat. tahdhib altahdhibi, abn hajar, matbaeat dar almaearif alnizamiat alhinda, altabeat al'uwlaa: 1326hi.

tahdhib allughati, lil'azhari, ta/ dar 'iihya' alturath alearabii bayruta, altabeat al'uwlaa: 2001m.

jamie albayan, altabri, ta/ dar hijar, altabeat al'uwlaa: 1422hi.

jamie bayan aleilm wafadluhu, abn eabd albur, ta/ dar abn aljawzi, altabeat al'uwlaa: 1414hi, tahqiqu: 'abu al'ashbal alzahiri.

alhudud al'aniqat waltaerifat aldaqiqatu, ta/ dar alfikr almueasir (birut), altabeat al'uwlaa: 1411hi.

dalayil alnubuati, albayhaqi, ta/ dar alkutub aleilmiati, altabeat al'uwlaa: 1408hi, tahqiqu: eabdalmueti qaleiji.

ruh almaeani, al'alusi, ta/ dar alkutub aleilmiati, altabeat al'uwlaa: 1415hi.

sunan 'abi dawud, sulayman bin al'asheatha, ta/ dar alrisalat aleilmiati, altabeat al'uwlaa: 1430hi, tahqiqu: shueayb al'arnawuwt.

alssihah, liljawhari, ta/ dar aleilm lilmalayin bayruta, altabeat alraabieati: 1407hi.

sahih albukhari, ta/ alsultaniati, altabeat al'uwlaa: 1422hi, taswir dar tawq alnajati. sahih muslma, tu/ eisaa albab alhalabii alqahirati, 1374hi, bitahqiqi: muhamad fuaad eabd albaqi. eawn almaebud sharh sunan 'abi dawud, muhamad alsidiyqi, ta/ dar alkutub aleilmiati, altabeat althaaniati: 1415hi.

fatah albari, liabn hajara, ta/ dar almaerifa (birut), 1379hi. lisan alearibi, liabn manzurin, ta/ dar sadir (birut), altabeat althaalithati: 1414hi.

majmae alzawayidi, alhaythami, ta/ maktabat alqudsii alqahirata, 1414hi, bitahqiqi: husam alqudsi. majmue alfatawaa, liabn taymiati, ti/majmae almalik fahd (almadinati), (1415h).

almhrrar alwujiz, liabn etyat, ta/ dar alkutub aleilmia (birut), altabeat al'uwlaa: 1422hi.

almadkhal lidirasat alquran alkarim, muhamad 'abu shahbata, ta/ maktabat alsanati, altabeat al'uwlaa: 1412hi.

musnad 'abi dawud altiyalsi, ta/ dar hajar, altabeat al'uwlaa: 1419hi, bitahqiqi: da. muhamad alturki.

musnad 'ahmadu, muasasat alrisalat bayruta, altabeat al'uwlaa: 1421hi, bitahqiqi: da. eabdallah alturki.

almutalie ealaa 'alfaz almuqanaea, lilbaeali, ta/ maktabat alsawadi liltawziei, altabeat al'uwlaa: 1423hi, tahqiqu: mahmud al'arnawuwt wakhir.

muejam allughat alearabiat almueasirati, li'ahmad mukhtar wakhrun, madati: (wqif), tu/ ealam alkutub, altabeat al'uwlaa: 1429h - 2008m.

almuejam alwasiti, majmae allughat alearabiati, madatun: (wqif), ta/ dar aldaewati. muejam lughat alfuqaha'i, muhamad rawaas qaleiji wahamid sadiq qanibi, ta/ dar alnafayis liltibaeat walnashr waltawziei, altabeat althaaniati: 1408hi.

muejam maqayis allughati, liabn faris, ta/ dar alfikr 1399, bitahqiqi: eabdalsalam harun.

mufhamat al'aqran fi mubhimat alqurani, jalal aldiyn alsuyuti, ta/ muasasat eulum alquran (dimshq), altabeat al'uwlaa: 1403hi.

almuqanaeu, aldaani, ta/ maktabat alkuliyaat al'azharia (alqahirati), tahqiqu: muhamad qamhawi.

manahil aleirfan, muhamad alzarqani, ta/ dar alkutub aleilmiati, tahqiqu: 'ahmad shams aldiyni.

alnaasikh walmansukhi, alnuhasu, ta/ maktabat alfalah alkuayti, altabeat al'uwlaa: 1408hi.